

المجلس (52) | #شرح_بلغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعليه وصحبه اجمعين اما بعد
بعد فيقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام في باب صلاة الجمعة والامام -

00:00:02

قال وعن أبي مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم القوم اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان كانوا
في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء -

00:00:22

اقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما. وفي رواية سنا ولا يؤمن الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمه
الا باذنه. رواه مسلم. ولابن ماجه من حديث جابر ولا -

00:00:42

تؤمن امرأة رجلا ولا اعرابي مهاجرًا ولا فاجر مؤمنا واسناده واهن بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم
وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين -

00:01:02

ما بعد هذا الحديث عن أبي مسعود اقيح ابن عمرو الانصاري البدرى رضي الله تعالى عنه يتعلق بالاولى بالامامة والاحق بالامامة
والتفصيل في ذلك فقد روى عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال يوم القوم اقرأهم لكتاب الله. يا ام القوم اقرأهم بكتاب الله. يعني
من كان -

00:01:22

اكثر حفظا لكتاب الله عز وجل فهو الذي يقدم على غيره ولهذا يعني سبق ان مر في حديث عمرو ابن سلمة رضي الله تعالى عنه انه آا
لما آا -

00:01:48

جاء ابوه وخبرهم ان انه يوم الاقرئ لكتاب الله فهل وجدوني اكثراهم قراءة؟ اكثراهم يعني من كان اكثرا في المحبوب فانه يقدم على
غيره ثم يوم القوم اقرأهم بكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء يعني ما عند هذا وما عند هذا من القرآن المتماثل -

00:02:03

فانه يقدم ما كان اعلم بالسنة ان كان اعلم بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم فان كانوا في السنة سواء وان كانوا في القراءة سواء
فعلهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة. كان في السنة سوف اقدم -

00:02:27

هجرة يعني هجرة الى بلاد الاسلام او الى الرسول صلى الله عليه وسلم كان في زمانه عليه السلام كان الواحد يهاجر الى الرسول
عليه الصلاة والسلام. ولما فتحت مكة اه قال عليه الصلاة والسلام لا هجرة الى فتحي ولكن جهاد وایاہ -

00:02:46

هجرة الفتح فكان اقدم في الهجرة بحيث اسلم وترك الbadia و جاء الى الرسول عليه الصلاة والسلام اه تفقه في الدين وكذلك الاعرابي
اذا جاء من الbadia ودخل في الحاضرة وتفقه في الدين فانه يكون له ميزة -

00:03:06

على غيره فاقدمهم هجرة اذا كانوا يعني آا آا مهاجرين من يكون عقدا في الهجرة فهو الذي اولى بالامامة بعد بعد الاتفاق في القراءة
ومعرفة السنة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما. وفي رواية سنا -

00:03:26

وان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما. يعني اسلاما. من كان متقدما في الاسلام وكانوا متماثلين في الاشياء التي مرت فانه يقدم
من كان اقدم في الاسلام. وفي رواية اقدمهم سنا يعني اكبرهم -

00:03:51

يعني كانوا متساوين في الامور التي مضت التي هي القراءة والسنة والهجرة فانه يكون الاكبر او يكون الاقدم في الاسلام. نعم. ولا

يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه. يعني - 00:04:10

الولي ولـيـ الـامـرـ يعنيـ هوـ المـقـدـمـ فيـ الـامـامـةـ هوـ الـولـيـ هوـ المـقـدـمـ فيـ الـامـامـةـ. وـاـذاـ قـدـمـ غـيـرـهـ فـاـنـهـ يـتـقـدـمـ، وـكـذـلـكـ صـاحـبـ الـمـنـزـلـ يـعـنـيـ آـآـآـآـ يـعـنـيـ هوـ الـاحـقـ بـالـصـلـاـةـ اـذـاـ كـانـ يـعـنـيـ مـنـ اـهـلـ الـمـعـرـفـةـ اـمـاـ اـذـاـ كـانـ يـعـنـيـ جـاـهـلـاـ وـآـآـ. 00:04:30

يـقـدـمـ غـيـرـهـ. نـعـمـ وـلـاـ يـقـعـدـ فـيـ بـيـتـهـ عـلـىـ تـكـرـمـتـهـ الـاـ باـذـنـهـ. وـلـاـ يـقـعـدـ فـيـ بـيـتـهـ فـيـ بـيـتـ الرـجـلـ عـلـىـ تـكـرـمـتـهـ الـاـ باـذـنـهـ. يـعـنـيـ كـوـنـهـ مـجـلـسـ الرـجـلـ فـيـ اـمـاـكـنـ يـعـنـيـ مـيـزـةـ يـعـنـيـ يـقـدـمـ فـيـهـ مـنـ يـشـاءـ وـيـؤـخـرـ مـاـ يـشـاءـ لـهـ ذـلـكـ. فـيـعـنـيـ 00:04:56

فـلـاـ يـجـلـسـ فـيـ الـمـكـانـ الـذـيـ فـيـهـ اـكـرـامـ لـلـنـاسـ فـيـخـتـارـ اـحـسـنـ الـامـاـكـنـ اوـ يـخـتـارـ مـكـانـ صـاحـبـ الـبـيـتـ وـاـنـمـاـ يـجـلـسـ فـيـ الـمـكـانـ الـذـيـ يـجـلـسـ فـيـهـ. لـاـنـهـ هـوـ الـذـيـ يـعـنـيـ اـهـ يـنـزـلـ النـاسـ مـنـازـلـهـمـ. اـهـ يـأـتـيـ يـعـنـيـ شـخـصـ 00:05:19

فـيـتـقـدـمـ وـيـأـتـيـ فـيـ الـمـكـانـ الـذـيـ خـصـصـهـ لـضـيـوفـهـ الـكـبـارـ اوـ خـصـصـهـ لـنـفـسـهـ فـاـنـ هـذـاـ لـيـسـ لـهـ وـاـنـمـاـ يـكـوـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ رـاجـعـ اـلـىـ مـاـ يـرـيـدـهـ صـاحـبـ الـمـنـزـلـ مـنـ الـتـقـدـيمـ وـالـتـأـخـيرـ. نـعـمـ وـلـاـ بـنـ مـاجـةـ مـنـ حـدـيـثـ جـاـبـرـ وـلـاـ تـؤـمـنـ اـمـرـأـ رـجـلـ 00:05:39

وـلـاـ تـهـمـ وـلـاـ تـؤـمـنـ اـمـرـأـ الرـجـلـ يـعـنـيـ المـرـأـةـ لـاـ تـكـوـنـ اـمـامـةـ لـلـرـجـالـ وـاـنـمـاـ تـكـوـنـ اـمـامـةـ لـلـنـسـاءـ وـاـمـاـ النـسـاءـ فـاـنـهـنـ يـعـنـيـ آـآـ يـتـقـدـمـ لـلـرـجـالـ وـلـاـ يـكـنـ لـلـامـامـةـ وـاـنـمـاـ يـتـأـخـرـنـ اـذـاـ حـضـرـنـ الـمـسـجـدـ كـمـاـ 00:06:04

بـعـدـ ذـلـكـ وـاـمـاـ اـهـ كـوـنـهـ الـمـرـأـةـ تـصـلـيـ بـالـرـجـالـ وـتـقـدـمـ عـلـىـ الرـجـالـ سـوـاءـ رـجـلـ اوـ اـكـثـرـ فـاـنـ هـذـاـ لـاـ يـسـوـءـ الـمـرـأـةـ مـكـانـهـاـ مـتـأـخـرـ بـلـ اـنـهـ لـاـ تـصـافـ الرـجـلـ وـلـاـ تـصـافـ فـيـ الرـجـالـ. فـلـوـ اـنـ اـنـسـانـاـ مـعـهـ 00:06:24

وـارـادـ اـنـ يـصـلـيـ بـهـ لـاـ تـصـفـ بـجـوـارـهـ. وـاـنـمـاـ تـصـفـ وـرـاءـهـ وـحـدـهـ وـحـدـهـ وـكـذـلـكـ اـذـاـ كـانـ آـآـ فـيـهـ مـأـمـومـونـ وـهـمـ عـدـدـ وـهـمـ رـجـالـ وـمـعـهـ اـمـرـأـ فـاـنـهـ لـاـ تـصـفـ مـعـهـ 00:06:44

وـاـنـمـاـ تـكـوـنـ صـفـاـ وـحـدـهـ وـاـنـمـاـ تـكـوـنـ صـفـاـ وـحـدـهـ. وـاـذـاـ اـجـتـمـعـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ حـرـصـ فـيـ الرـجـالـ اوـلـهـاـ وـشـرـهـاـ اـخـرـ وـخـيرـ صـفـوـفـ النـسـاءـ اـخـرـهـاـ وـشـرـهـاـ اوـلـهـاـ وـلـاـ اـعـرـابـيـ مـهـاـجـرـاـ. وـلـاـ اـعـرـابـيـ مـهـاـجـرـاـ. الـاعـرـابـيـ الـذـيـ هـوـ فـيـ الـبـادـيـةـ. وـلـيـسـ عـنـدـهـ مـعـرـفـةـ الـمـهـاـجـرـ 00:07:02

يـعـنـيـ سـكـنـ الـقـرـىـ وـتـعـلـمـ وـتـفـقـهـ وـصـارـ عـلـمـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـمـعـرـفـةـ الـقـرـآنـ فـاـنـ الـاعـرـابـ عـلـيـهـمـ الـجـهـلـ الـاـغـرـابـ يـعـلـمـ عـنـ الـجـهـلـ وـعـدـمـ الـفـقـهـ فـيـ الـدـيـنـ فـلـاـ يـتـقـدـمـ الـاعـرـابـيـ عـلـىـ عـلـىـ الـمـهـاـجـرـ لـكـنـ لـوـ 00:07:27

لـوـ صـلـىـ يـعـنـيـ لـوـ صـلـىـ صـحـتـ صـلـاتـهـ الشـخـصـ الـذـيـ لـاـ يـحـقـ لـهـ اـنـ يـتـقـدـمـ وـكـانـ غـيـرـهـ اوـلـىـ مـنـهـ لـوـ تـقـدـمـ فـاـنـ اـمـامـتـهـ صـحـيـحةـ. نـعـمـ وـلـاـ فـاجـرـ مـؤـمـناـ. وـلـاـ فـاجـرـ مـؤـمـناـ. يـعـنـيـ الـاـنـسـانـ الـفـاسـقـ لـاـ يـتـقـدـمـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـ وـعـلـىـ الـعـدـلـ. وـلـكـنـ 00:07:47

لـوـ آـآـ صـلـىـ وـوـجـدـ اـنـهـ يـصـلـيـ وـصـلـىـ مـعـهـ فـصـلـاتـ صـحـيـحةـ وـاـنـمـاـ عـنـدـ الـاـخـتـيـارـ لـاـ يـتـقـدـمـ هـذـاـ وـيـؤـخـرـ هـذـاـ وـاـنـمـاـ يـقـدـمـ الـمـؤـمـنـ وـيـقـدـمـ الـمـهـاـجـرـ. وـلـكـنـ لـوـ وـجـدـ اـنـسـانـاـ يـعـنـيـ عـنـدـ صـفـاتـ فـسـقـ اوـ عـنـدـ اوـ يـعـنـيـ فـاـنـهـ يـصـلـيـ وـرـاءـهـ فـصـلـاتـهـ صـحـيـحةـ. لـاـنـ مـاـ صـحـتـ صـلـاتـهـ صـحـتـ الـمـهـاـجـرـ. 00:08:11

اـمـامـتـهـ نـصـحـ صـلـاتـهـ يـعـنـيـ بـحـيـثـ لـمـ يـكـنـ كـافـرـاـ وـلـمـ يـصـلـ اـلـىـ حدـ الـكـفـرـ وـهـوـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ صـلـىـ وـرـاءـهـ فـالـصـلـاـةـ صـحـيـحةـ اـهـ وـاسـنـادـ وـاهـنـ. وـاسـنـادـ وـاهـنـ لـاـنـ فـيـهـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ مـحـمـدـ الـعـدـوـيـ. هـاـ 00:08:37

قـوـلـهـ يـؤـمـ الـقـوـمـ اـقـرـأـهـمـ لـكـتـابـ اللـهـ يـقـوـلـ السـائـلـ اـجـتـمـعـ اـثـنـانـ اـحـدـهـمـ اـكـثـرـ اـخـذـاـ لـلـقـرـآنـ لـكـنـ الـثـانـيـ اـحـسـنـ تـلـاـوـةـ وـهـوـ اـقـلـ حـفـظـاـ لـلـقـرـآنـ اـجـادـةـ تـلـاـوـةـ يـعـنـيـ لـيـسـ فـيـهـ اـلـتـلـاـوـةـ يـعـنـيـ خـطـأـ وـلـيـسـ فـيـهـ خـلـلـ التـجـوـيدـ يـعـنـيـ لـيـسـ مـنـ الـاـمـورـ الـلـازـمـةـ وـاـنـمـاـ هـوـ مـنـ الـاـمـورـ الـمـسـتـحـبـةـ فـالـاـكـثـرـ لـلـقـرـآنـ 00:09:00

وـيـأـتـيـ بـالـكـلـامـ يـعـنـيـ لـيـسـ فـيـهـ خـطـأـ وـلـيـسـ فـيـهـ خـلـلـ التـجـوـيدـ يـعـنـيـ لـيـسـ مـنـ الـاـمـورـ الـلـازـمـةـ وـاـنـمـاـ هـوـ مـنـ الـاـمـورـ الـمـسـتـحـبـةـ فـالـاـكـثـرـ لـلـقـرـآنـ مـقـدـمـ عـلـىـ مـنـ يـكـوـنـ قـلـيلـ الـقـرـآنـ وـهـوـ يـعـنـيـ يـعـرـفـ التـجـوـيدـ 00:09:24

وـعـنـ اـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ اـنـ قـالـ رـصـواـ صـفـوـفـكـمـ وـقـارـبـواـ بـيـنـهـاـ اـذـواـ بـالـاعـنـاقـ رـوـاهـ اـبـوـ دـاـوـودـ وـالـنـسـائـيـ وـصـحـحـهـ اـبـنـ حـبـانـ. ثـمـ ذـكـرـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـيـ اـهـ اـهـ فـيـ تـسـوـيـةـ الصـفـوـفـ 00:09:42

وـاـنـ الصـفـوـفـ يـعـنـيـ آـآـ تـسـوـيـةـ الصـفـوـفـ هـيـ تـكـوـنـ بـاتـصـالـ وـاـسـتـقـامـتـهـ وـتـكـوـنـ بـالـتـرـاـصـيـ فـيـهـ وـالـتـقـارـبـ. بـحـيـثـ لـاـ يـكـوـنـ هـنـاكـ تـبـاعـدـ وـكـذـلـكـ اـيـضـاـ الصـفـوـفـ يـتـقـارـبـ فـيـهـ لـاـ تـكـوـنـ صـفـوـفـ مـتـبـاعـدـ بـاـظـحـانـ بـعـظـ وـاـنـمـاـ تـكـوـنـ صـفـوـفـ الصـفـ الـاـولـ مـثـلـاـ يـؤـتـيـ بـهـ عـلـىـ الـوـجـهـ

بحيث يعني يكون مستقيما لا عوج فيه ويكون ايضا التقارب بين المصلين في الصف بحيث يعني يكونوا متقاربين ومتألقين ما في فجوات بينهم. وكذلك صفوف - 00:10:33

الثاني يؤتى به قريبا من الصف الاول ما يكون بعيدا وفي اماكن بعيدة مكان تقارب الصفوف ويترافقوا الرجال فيها ولا يكون فيها فرج ولا يعني فهذا المراد بتسوية - 00:10:53

الصف الواحد يكون فيه الترافق ويكون فيه الاستقامة والصف الثاني يكون من الصف الاول اذا بني الصف الثاني وبدأ بالصف الثاني لا يبدأ بهم مكان بعيد. نعم - 00:11:13

قال وحاذوه رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق. يعني هذه ثلاث امور يعني بحيث انه يلتصق الصف بصف ومحاذة بالاعناق بحيث لا يكون فيه تقدم ولا تأخر. وبالنسبة للصف الثاني ايضا - 00:11:30

قريب من الاول والثالث هكذا قال وقاربوا بين الصفوف وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق. يعني كل واحد دلوا على معنى فالرس يدل على التقارب والتلاصق والمحاذة تدل على المساهمه وعدم الاعوجاج في الصف - 00:11:50

والصف الثاني الذي هو المقاربة بين صفوف بحيث يكون بعضها قريبا من بعض. لا يكون الصف الثاني بعيدا عن الصف الاول وعن ابي هيرية رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها - 00:12:10

اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها رواه مسلم. ثم ذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما اذا اجتمع رجال ونساء فانه يعني فان الرجال صفوفهم خيرها اولها - 00:12:31

وكل صف افضل من الذي يليه. كل صف افضل من الذي يليه. وآخر صفوف من الرجال هو اقلها وهو الذي اه يعني فيه المحذور او قد يخشى فيه محذور وذلك ان خير الصفوف شر صفوف الرجال اخرها وشر - 00:12:51

النساء اولها وذلك ان في تقارب بين الرجال والنساء. قد يرى بعضهم بعض و قد ينظر بعضهم الى بعض وقد تحصل الفتنة بذلك. و النساء اذا كن في اخر الصفوف في اخر صفوف النساء بعدن عن الرجال فلم يحصل يعني هناك يعني تقارب بحيث يرى بعضهم بعضا - 00:13:11

وهذا فيما اذا كان لم يكن هناك حواجز وجدران. اما اذا كان هناك جدران والاصوات لا تسمع فانها يرجع الاصل وهو ان النساء يتقدمن يعني و يصلين في الصفوف الاول لانهن لا يراهن رجال ولا يسمعون اصواتهم واما - 00:13:31

اذا كان فيه رؤية وفيه سمع اصوات فان التباعد تباعد النساء عن الرجال هذا هو الذي ينبغي وهذا هو المطلوب خير الرجال اولها وشرها اخرها وحرص في النساء اخرها وشرها اولها. وهذا يدلنا على - 00:13:51

الحذر من الاختلاط بين الرجال والنساء وتباعدهم والا يعني يقع منهم شيء يؤدي الى الفتنة فانه في هذه الحالة التي يأتي النساء للعبادة فانهن يتبععن عن الرجال ويكون الصف المؤخر منهن افضل من غيره وذلك بسبب - 00:14:08

الابتعاد وعدم التلاقي بينهم. وكذلك ايضا يعني جاء ايضا في الحديث ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم اذا سلم فانه يجلس هو الرجال يعني مقدارا يعني يسيرا حتى تخرج النساء. ولا بحيث لا يختلطن بالرجال ولا يحصل الازدحام. بين الرجال والنساء - 00:14:28

يعني يمكثون قليلا لتنصرف النساء. ولا ولا يلتقدن بالابواب. فهذا كله يدل على الاحتراز والابتعاد عن كل ما يكون فيه ضرر وما يؤدي الى ضرر بما يتعلق بين الرجال والنساء. نعم - 00:14:48

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة فقمت عن يساره فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم برأسه من ورائي فجعلني عن يمينه متفق عليه - 00:15:08

ذكر هذا الحديث في آ يعني عند وجود الامامة والائتمام فاذا كان واحدا فانه يكون عن يمين الامام ولا يكون عن يساره. ولهذا ابن عباس لما نام عند خالته ميمونة في بيت الرسول صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي. وقام الرسول صلى - 00:15:28

سلم وتوضأ وصلى دخل يصلي دخل في الصلاة يصلي صلاة الليل قام ابن عباس وتوضأ كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء بسوار صف بجوارهم جهة اليسار. فالرسول وسلم اداره الى يمينه. فدلنا هذا على ان اليسار - 00:15:48 لا يوصف فيه وانما يصف عن يمين الامام وان من كان فعل ذلك عن يسار فانه يتبه الى ان يتحول الى جهة اليمين وان مثل هذا العمل لا يؤثر في الصلاة. كونه يمشي من جهة اليسار الى جهة اليمين من وراء الامام حتى يكون بجواره - 00:16:08 جهاز اليمين لا يأس بذلك وهو يبين لنا ان مقام الرجل الواحد مع الامام انه يكون عن يمينه لا عن يساره. لكن لو كان المكان ضيقا ولا يستطيع الامام ان يتقدم يعني لان يكون المأمومين وراءه فصل احدهم عن يساره عن يمينه فانه لا يأس بذلك. نعم - 00:16:28 وعن انس رضي الله عنه انه قال صلى الله عليه وسلم والحديث الذي مر فيه دليل على انه لا يتبع نية الامامة في دخوله في الصلاة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم دخل منفردا يصلي وحده ليس معه مأموم - 00:16:54 وابن عباس استيقظ فقام وتوضأ وجاء وصف الرسول صلى الله عليه وسلم فاداره عن يمينه فاذا الرسول كان في اول الامر ليس اماما وانما كان منفردا وفي اثناء الصلاة تحول من كونه منفردا الى كونه اماما - 00:17:14 وعن انس رضي الله عنه انه قال صلى الله صلى الله عليه وسلم فقمت ويتيم خلفه وام سليم خلفه متفق عليه واللحوظ للبخاري. وهذا فيه ايضا بيان اه المأمومين اذا كانوا اثنين اذا كانوا اكرم واحد اثنين - 00:17:31 فانه يكون صفا وراء الامام وان الصبي المميز يعني آ يعني يكون في صف اذا كان فيه يعني بالغ وغير بالغ فيكون صفا وراء الامام لا يلزم ان يكونوا بالغين. وانما يكون يعني باثنين - 00:17:51 يعني آ سواء كانوا مميزين او سواء كانوا بالغين او احدهم بالغ واحدتهم مميز فان آ اللذين يكونوا من وراء الامام يكون صفا وراء الامام. واما المرأة فانها لا تكون صفا لا تكون لا تتصف الامام لو كانت معه - 00:18:11 وحدهما لا تكون بجواره كما يكون بجواره الرجل. وانما تكون صفا وراءه. هو صف وهي صف واما اذا كانت آ يعني آ مأمومين رجال ونساء فان الرجال يعني يعني يصفون - 00:18:31 ورأى الامام والنساء يصفن ورائهم اذا كانت امرأة واحدة فلا تتصف بجوار الرجال وانما تصف وحدها الرجال كما ان المرأة وحدها تصف وراءها الرجل فلا تصاب في المرأة الرجال لا تتصف لا تصاب في الامام ولا تتصف في المأمومين - 00:18:50 بل ان كانت وحدها صارت صفا وحدها مع وراء الامام. وان كانوا يعني آ رجالا ومعهم امرأة او اكثر فانهن يكون صفا من وراء الرجال سواء واحدة او اكثر. الحاصل ان المرأة لا تصاب بالرجال لا مع الامام ولا مع المأمومين. نعم - 00:19:11 وعن ابي بكره رضي الله عنه انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وآلله وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فقال له النبي صلى الله عليه وآلله وسلم زادك الله حرصا ولا تعدد. رواه البخاري. وزاد ابو داود فيه - 00:19:31 فركع دون الصف ثم مسح الى الصف ثم ذكر ثم ذكر هذا الحديث الذي عن ابي بكر رضي الله عنه وانه جاء يعني ورفع دون الصف ثم يعني دب حتى دخل في الصف - 00:19:51 متى دخل في الصف فهذا يعني يدل على ان الانسان لان ان المأموم يدرك يدرك الركعة بادراك ركوعها. ولعل ابا ابا بكر رضي الله عنه عنده علم بان الركعة انما تدرك بالركوع. ولهذا اراد - 00:20:09 ان حرص على ان يحصل الركوع وان يحصل الركوع يعني مع الامام ففعل هذا الفعل فالرسول صلى الله عليه وسلم قال زادك الله اقره وقال زادك الله حرصا ولا تعدد. اذا تعدد الى مثل هذا وانما يعني يكون على - 00:20:29 ما ارشد اليه الرسول عليه الصلاة والسلام في قوله اذا اقيمت الصلاة عليكم امشوا عليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا يعني مع انه يمشي بدون استعجال حتى يصل الى الصف ويقف فيه ويدخل فان آ وقف في الصف وادرك - 00:20:49 قبل ان يركع قبل ان يرفع بعدما استقر راكان وقبل ان يرفع من الركوع فانه يكون بذلك مدركا الركوع وهذا يدلنا على انها قراءة الفاتحة تسقط عن من ان يدرك آ وقتنا يقرأ فيه الفاتحة وكذلك لو جاء وآ بدأ بها ولكنه ركع - 00:21:09 ولكن الامام ركع فانه يقطعها ويستمر. فيركع مع الامام اذا يتمكن من اسلامها خفيفة قبل ان يدخل مع الامام في في الركوع الرسول

صلى الله عليه وسلم قال زادك الله حرصا اقره على هذا الفعل ولكنه قال له آلا تعد يعني لا تعود الى مثل هذا مرة ثانية. نعم -

00:21:34

وعن وابسة ابن معبد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامر ان يعيد الصلاة رواه احمد وابو داود والترمذى وحسنه والصحح ابن حبان وله عن طلاق رضي الله عنه انه قال - 00:21:56

لا صلاة لمنفرد خلف الصف وزاد الطبراني في حديث وابسة الا دخلت معهم او اجتررت رجلا ثم ذكر هذا الحديث عن آلا عنه ابواب معبد رضي الله عنه ان آلا قال النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده رأى رجلا يصلي خلفه - 00:22:16
وتحت فامرها بان يعيد الصلاة. يعني معناه اما المأمور اذا كان رجلا فانه لا يصف وعيه واما المرأة فانها تكون صفا وحدها كما عرفنا. والرجل اذا صلى فذا وحده سواء كان يعني في صف وحده او - 00:22:40

خف بين السواري او صف بين السواري لانه مثل الذي صفى وحده. اذا كان صف وحده بين السواري وليس بجوار احد فانه يعتبر مثل الفجر فيعني عليه الا يفعل هذا الفعل وانما عليه ان يبحث عن مكان يدخل او يبحث عن احد - 00:23:00
يكون معه ولكنه لو صلى وحده فان عليه ان يعيد صلاته. لان النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث رأى رجلا يصلي وحده خلف الصف امره بالاعادة رواية اخرى لا صلاة يعني منفردا خلف الصف. وكلها تدل على انه لا يجوز للانسان ان يصلي وحده وانه ان صلى وحده - 00:23:20

صلاته غير صحيحة وعليه الاعادة. واما الحديث او الزيادة التي جاءت في في اخره. وانه آلا يعني قال هل الا دخلت معهم الا دخلت معهم يعني في صف او اجتررت رجلا يعني من الصف ليصلي معك فهذا - 00:23:40
زيادة غير صحيحة وحديث الاجترار غير صحيح. ولا يجوز للانسان ان يجترر احدا. واما كان في مجال للدخول بين الصفوف من غير ان يؤذى ومن غير ان يضيق عليهم ويشغلهم فعل. اما الاجترار فانه لا يجوز. نعم - 00:24:00

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآلہ وسلم انه قال اذا سمعتم الاقامة فامشو الى الصلاة عليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. متفق عليه واللفظ للبخاري - 00:24:20
ثم ذكر هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة فامشو عليكم السكينة والوقار. فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وما فاتكم يعني ان اذا حصلت الاقامة فالانسان لا يسرع ويجري من اجل انه يحصل - 00:24:40
اه الصلاة وان يكون يعني في مع الناس في اول الصلاة وانما يمشي وعليه السكينة وعليه السكينة والوقار ثم يدخل فما ادرك فما ادرك صلتهم مع الامام وما فاته اتمه بعد سلام الامام - 00:25:01

وهذا يدلنا على ان اول الصلاة للمأمور المسبوق هي هي الركعة الاولى التي يحصلها لان اول الصلاة هو الذي بعد تكبيرة الاحرام. هو الذي يلي تكبيرة الاحرام. هذا هو اول الصلاة. الانسان اذا قال - 00:25:19

الله اكبر دخل في الاحرام هذا اول صلاة. وليس اول الصلاة يعني اول الصلاة هو يعني ما يقضيه ما يقويه لانه فاته فيقضيه وانما اول الصلاة المأمور هو الذي بعد تكبيرة الاحرام وهي وهو ما ادرك - 00:25:39

مع الامام فما ادركه مع الامام هو الذي يكون اول الصلاة وما يقضيه بعد السلام هو اخر الصلاة ولما نقضيه بعد السلام هو اخر صلاة وليس اوله. وقد قال بعض اهل العلم ان ما يقضيه الامام ما يقضيه المسبوق هو اول صلاته. هو اول صلاته يعني - 00:25:59
اخرها هذا الذي ادركه لكن هذا يعني هو الصحيح خلافه وان الصحيح هو ان ان الركعة الاولى هي التي تلي تكبيرة الاحرام. هي التي تليتكم تليه تكبيرة الاحرام ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. وكلمة اتمنوا هذه تبين ان هذا الذي يأتي به بعد الامام هو الذي يتم به الصلاة - 00:26:18

يعني معناه ان هذا يوضح يعني كما ان تكبيرة الاحرام هي الذي يليها هو اول صلاة فقوله اتموا يدل على ان يأتي به المسبوق يأتي به المسبوق وهذا الامام هو اخر الصلاة الذي يكون به اتمامها الذي يكون به اتمامها - 00:26:44

ها اول صلاة المسبوق ما يدركه مع الامام واخرها ما يقضيه بعد الامام. والروايات الكثيرة جاءت في اتموا وقد جاء في بعض

الروايات اقضوا ويعني وهي مخالفة فاما ان تكون شاذة واما ان تكون المقصود بها - [00:27:04](#)

يعني ان القضاء يراد به الاتمام. يعني فقضاهن سبع سنوات في يومين يعني اتم خلقهن فالقضاء يأتي بمعنى بمعنى الاتمام بمعنى الاكمال كما انه يأتي بمعنى التدارك وقضاء الشيء الذي فات - [00:27:24](#)

واذا هذا الحديث فيه تعبير بالاتمام وهو يدل على ان ما يقضيه المسبوق هو اخر صلاته وليس اول صلاته. اذا سمعتم قامت تمشوا واتسرعوا وعليكم السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا يعني صلوا مع الامام وما فاتكم فاتوا - [00:27:41](#)

بعد سلام الامام. نعم وان ابى ابن كعب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كان اكتر فهو احب الى الله عز وجل. رواه ابو داود - [00:28:01](#)
النسائي وصححه ابن حبان. ثم ذكر هذا الحديث الذي يدل على فضل كثرة الجماعة وانه كلما كان في الجماعة كثيرة يكون افضل
كلما كانت الجماعة في الجامعة كبيرة يكون افضل. انه قال صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده. وصلاته اذكى - [00:28:26](#)

صلاته مع الواحد وكلما كان اكتر فهو احب الى الله. فهذا يدلنا على ان المساجد التي تكون فيها الكثرة انها يعني اولى من غيرها لكن لا يعني ذلك ان الانسان يعني يترك المسجد الذي حوله ويدهب الى الى مكان بعيد - [00:28:49](#)

من اجل اجل كثرة الجماعة وانما يصلى مع جماعته في الحي يعني بحيث يلتقي اهل الحي بعضهم بعض ويعني يحصل
بینهم توارد ويحصل بينهم التعارف ويحصل بينهم يعني التناصح وما الى ذلك من الامور التي يحصل لكن هذه - [00:29:09](#)
على فضل كثرة المصلين. وان كثرة الجماعة يعني افضل من قلتها. نعم وعن ام ورقة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله
وسلم امرها ان تؤم اهل دارها. رواه ابو داود وصححه ابن خزيمة. ثم ذكر هذا الحديث في - [00:29:29](#)

المرأة للنساء وذلك ان ام ورقة كان عندها يعني آآ عندها يعني آآ حفظ للقرآن وقد اخذ كثيرة من القرآن فامرها ان تؤم اهل
دارها اهل بيتها يعرف فهذا يدل على ان ام المرأة تكون امامة للنساء - [00:29:53](#)

يعني والاصل في آآ النساء هو ما جاء في حق الرجال الا ان يأتي شيئا يعني يدل على خلاف والاصل ان المرأة تكون تتقدم كما يتقدم
الرجل في الامامة وقد يعني جاء عن بعض العلماء ما يدل على ان - [00:30:15](#)

تتوسط فلا ادري يعني آآ هل فيه دليل ثابت في ذلك؟ ان كان دل دليل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان يتوسط فهذا
هو الاصل الذي يبني عليه - [00:30:36](#)

وان لم يكن يعني هناك دليل يدل عليه فالاصل هو التمايز تمايز للنساء مع الرجال فاذا صلت امرأة بالنساء تكون امامهن وان ثبت
شيء يدل على توسطهن سواء عن الرسول صلى الله عليه وسلم او عن احد من الصحابة فانه يؤخذ يعني آآ بما يثبت - [00:30:48](#)
في ذلك نعم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم استخلف ابن ام مكتوم يوم الناس وهو اعمى رواه
احمد وابو داود ونحوه لابن حبان عن عائشة - [00:31:08](#)

وهذا الحديث يدل على امامه الاعمى. وانه يعني يتقدم للصلوة وان امامة صحيحة. وان اعماه لا يؤثر على كونه يكون اماما كما انه
كما ان الاذان حصل بذلك يعني ان ام المؤذن يكون اعمى - [00:31:28](#)

اذا كان يجوز ان يؤذن الاعمى اذا كان عنده من ينبهه على الوقت وعلى دخول الوقت. الحاصل ان ام الاعمى يعني له ان يكون اماما
وكذلك المؤذن له ان يكون اماما وكل منها ثبتت به سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:48](#)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلوا على من قال لا الله الا الله وصلوا خلف من قال لا
الله الا الله رواه الدارقطني بساند ضعيف. ثم ذكر - [00:32:10](#)

هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا خلف من قال لا الله الا الله وعلى من قال لا الله الا الله يعني انه اذا كان اماما
يصلبي - [00:32:29](#)

او رأى واذا كان ميتا يصلى عليه يصلى عليه اذا عرف اسلامه يعني بحيث لا يعرف عنه شرك وكل ما صحت صلاته صحت امامته.

فإذا كان هذا الذي آآ صلى مسلم - 00:32:39

تصح منه الصلاة وان صلاته معتبرة وليس بباطلة لانه ما وجد منه شرك يعني يقصد ذلك فانه تصح الصلاة وراءه لكنه لا يقدم يعني يقدم من يكون معلوما. يعني الاولوية والاختيار انه يقدم من يكون يعني اولى بالایمان - 00:32:59

لكن اذا وجد يعني من صلى بالناس يعني وهو مسلم لم يعرف عنه شيئا يدل الكفر فان صلاته وراءه صحيحة. كما ان من مات على الاسلام ولم يعرف منه كفر فانه يصلى عليه. صلوا خلفه - 00:33:19

فمن قال لا الله الا الله وعلى من قال لا الله الا الله والحديث يعني ورد في اسناده ضعف ولكن معناه صحيح. نعم قال رواه رواه الدارقطني بأسناد ضعيف. نعم - 00:33:39

وعن علي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اتي احدهم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام. رواه الترمذى بأسناد ضعيف ثم ذكر هذا الحديث الذي اه فيه ان من جاء منكم والامام على حال فليفعل ما يفعل الامام - 00:33:54
الا انه اذا ادركه بعد الركوع لا يعتقد بهذا الذي آآ فعله وانما يعتقد بما قبل الركوع بالركوع وما قبله اما ما بعد الركوع فان الركعة لا تدرك الا بالركوع. فمن دخل معه بعد الركوع يعني دخل معه يحصل الاجر والثواب - 00:34:19

وكونه مع المصليين مع الناس في صلاته. اما كونه يعتقد بشيء مما ادركه فانه لا يعتقد الا بما الا بالرکعة التي ادرك رکوعها. فان لم يدرك رکوعها فانه يدخل مع الامام على حاليه - 00:34:40

ويحصل الاجر والثواب في ذلك لكنه لا يعتقد بالشيء الذي بعد الركوع. الاعتقاد انما يكون بما في الركوع وما قبله لان الركعة لا تدرك الا بالركوع فلا تدرك بالسجود ولا تدرك بالجلوس يعني بين السجدين ولا في التشهد - 00:35:00

فليدخل ويقضي الشيء الذي فاته ومن هو هذه الركعة التي لم يدرك رکوعها؟ نعم. انتهى؟ نعم الباب؟ نعم. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:35:20

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم المسلمين اجمعين امين امين يقول السائل اذا اجتمع صاحب المنزل ومعه من هو اقرأ لكتاب الله. فايهما يقدم؟ صاحب المنزل اذا - 00:35:38

كان عنده يعني قراءة وانه يعني عنده يعني صاحب المنزل اولى اولى من غيره الا ان يقدمه صاحب المنزل يقول اذا امت المرأة مجموعة من النساء في الصلاة الجهرية هل ترفع صوتها؟ نعم ترفع صوتها تجهر - 00:36:03

لان الاحكام المتعلقة بالنساء اذا صلينا وحدهن جماعة مثل احكام الرجال اذا صلوا يعني وحدهم جماعة او صلى معهم رجال ونساء النساء اذا صلين وحدهن يجهرن تجهر المرأة بالقراءة وهل تؤذن وتقيم؟ لا ما في اذان ولا اقامة - 00:36:24
هل يستصح امام المرأة للعبد والغلام ما اعلن عن شيء يدل على هذا. لا نعلم لا نعلم شيئا ثابتا يدل على هذا. المرأة لا تصلي بالرجال. المرأة لا تصلي بالرجال - 00:36:49

وانا ما بصلبي بالنساء فقط. يقول في بلادنا اذا صليت خلف الامام لا استطيع اكمال الفاتحة خلفه من سرعة القراءة فهل اركع معه او اكم الفاتحة ثم اركع؟ عليك اذا كان هذا عادته ان كان ان كان يعني معينا من الدولة - 00:37:06

فانه ينصح يعني بحيث يمكن الناس يعني من من الشيء الواجب بل ومن المستحب. ولهذا يقولون في الفقه يعني يكره سرعة امام تمنع مأمورا من فعل ما يسن. يقولون في كتب الفقه وتكره سرعة امام تمنع مأمورا من فعل - 00:37:28
ما يسمى فكيف سماه من فعل ما هو واجب؟ وما هو متعين؟ يعني هذه يعني هذا خطر يكون في احلال في الصلاة فالصلاحة لا بد منها قراءة الفاتحة واجبة وعلى الامام ان يتريث - 00:37:48

وهذا الذي يصلى ايضا ليس عليه ان يعني يطول بحيث قد يكون ايضا النقص من الامام من المأمور يعني يطول يفصل بين الاية والآلية فتفوته تفوته آآ القراءة الصلاة مع الامام - 00:38:08

اما اذا كان النهي يعني ليس ليس بهذه الطريقة وانما يعني يقرأ قراءة يعني غير يعني متأنية كثيرا وغیرها انا بطول يعني فيها فان

هذا ينصح ذلك الامام ويسعى الى تغييره اذا كان يعني - 00:38:28

يبقى الامام الراتب وان كان غير ذلك وانما الناس يقدمونه لا يقدمونه. احسن الله اليك كلام الصناعي في السبل عند قوله ان النبي
صلى الله عليه وسلم امرها ام ورقة ان تؤم اهل دارها قال والحديث دليل على صحة امامه المرأة اهل دارها - 00:38:48

وان كان فيهم الرجل فانه كان لها مؤذن وكان شيخا كما في الرواية هالكلام هذا مؤذن النساء ليس لهن ادنى في المسجد يأذن في
البيت يعني ما ادري عن ثبوتها هذا الكلام الاخير هذا - 00:39:08

والظاهر انها كانت تؤمه وغلامها. وقد يكون غير الظاهر يقول اه هذا السائل يقول اه تسوية الصفوف واجبة او مستحبة؟ واجبة
واجبة فلا يكون لا يكون تقدم ولا يكون تأخر ولا يكون تباعد ولا يكون فرج هذا واجب - 00:39:30
اه حكم الصلاة الرجل خلف الصف باطلة ها حكم صلاة الرجل خلف الصف وحده لا تصح. اي نعم. يقول هل هذا كذلك حكم المرأة؟ لا.
لو صلت وحدها خلف صف النساء. لا - 00:40:00

لا ادري فيما يتعلق بما رأى خلفها في النساء لكن مع الرجال هي وحدها. تصف وحدها مع الرياء. اما لو صفت وحدها هل يكون حكمها
حكم الرجال يعني قد يكون ذلك لأن العصر هو تساوي آآ النساء اذا صلينا جماعة آآ حكمهن حكم الرجال - 00:40:23
لكن هنا يتعلق بالرجال لا تصفوا مع الرجال. ويمكن ان يكون الحكم على القاعدة التي ذكرت ان الاصل هو التماثل بين النساء اذا صلين
وتحدهن وان حكمهن حكم الرجال يمكن ان يكون يعني الحكم فليعرف انها مثل الرجل ليس انها تصلي وحدها - 00:40:43
ويسأل كذلك عن المضطرب من جاء ووجد الصفوف قد تمت الصلاة في اخرها. ماذا يفعل الحديث يعني واضح لان انه لا يصلي خلف
الصف سواء كانت كل صلاة او بعد الصلاة - 00:41:04

يعني ينتظر واقفا ولو انتهت نعم هي ما دام واحيا؟ نعم. واما كان امك انه يدخل ويصلي بجوار الامام من يمينه فعل هل يصح
وضع خيط على السجاد من اجل تسوية الصف؟ لا لا يوضع خيوط على السجاد. ولكن لو كان السجاد - 00:41:26
يعني مصنوع ومعمول على اساس في صفوف لا بأس. اما ان يمد خيوط يعني اه يحركها الناس بارجلهم وتنشب بارجلهم وتتقدم
وتتأخر لا نعلم شيئا يدل على هذا فلا يفعل وانما اذا كان شيء - 00:41:47

صفوف يعني حيك معه وصار جزءا منه فان ذلك لا بأس به يقول ما حكم صلاته خلف امام يعمل بالكهانة والشعوذة والكهانة
والشعوذة هذه كما هو معلوم فيها الاتصال بالجن واستخدام الجن واه يعني فلا يجوز ان يصلى وراءها - 00:42:07
اما كان من الكهان لان هذا يدعون علم الغيب يعني وهذا جياعان وغير كفر يقول اذا هم الامام بالرفع من الركوع وقد كبرت للدخول
في الصلاة. هل بذلك ادركت الركعة - 00:42:32

اما كنت تراه يعني قد بدأ بالرفع لا تدخل معه يعني ما ادركته ركعة واما اذا كنت لا تراه فان العبرة بالصوت فاذا كنت استقررت حصل
استقرارك راكعا قبل ان تسمع صوته فانت ادركت ركعة - 00:42:50

يقول اذا صلية خلف الامام او خلف الصف لعل وحدى وعلمت ان هناك احد سبأطي فهل لا صلاة لي كذلك اذا كنت لو انك دخلت ثم
جاءوا ناس يعني بعد ما رفعت من الركوع وصفوا معك. فان ذلك يصح لان هذا مثل قصة ابي بكرة - 00:43:09
لانه كان يعني آآ كونه في ركعات او صلى عدة ركعات فهذا ليس كذلك
هل يجوز تأخير الصبيان عن الصفوف الاولى - 00:43:34

كونهم يصيرون وراء الامام يعني هو قريب من الامام لا يمكنون من ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم ليليني منكم اولي الاحلام والنها
ثم الذين يلونهم اما اذا كان الرجل او طفل مميز يعني عنده آآ ادراك للصلاة فانه لا يخرج من الصف. لا يخرج من - 00:44:01
طف وانما يعني الذي يخرج من الصف هو الغير المميز لانه يقطع الصف. غير المميز الذي لا يعقل الصلاة فهذا لا يمكن من الوقوف في
الصف فان وجوده كعدمه يقطع الصف ويكون الصف منقطعا بوجوده - 00:44:24

يقول في مسجدنا امام ليس بمتلزم يحلق لحيته فهل يجوز لي ان اتخطي هذا المسجد واصلي في ابعد لان امامه مستقيم ومتلزم؟
اه اذا كان هذا الامام يعني راتبا فعليكم ان تسعوا للتخلص - 00:44:44

سلیمان وما ان كان مقدما من غير ليس راتبا فانه يقدم غيره ولا يقدم وهذا يقول اذا كان بجوار مسجد فيه بدع كثيرة وليس عندي مسجد اخر فهل تسقط عني صلاة الجمعة؟ عند المسجد - 00:45:05

تائب فيه بجوار مسجد وفيه بدع كثيرة. وليس عندي مسجد اخر. ما ما نعرف ايش البدعة هذه. ما ما نعلم كالبدع هذى قد تكون يعني هذا الذي ذكره لا يستحق ان الانسان يعني يعني يتركه يعني - 00:45:31

بعض الناس قد يحصل منهم يعني كونهم يعني يذكرون ذكرا جماعيا او ما الى ذلك هذا لا يمنع لا يمنع ان يكون الانسان يصلى فانت لا لا تشارکهم في هذا الامر وان تصلی معهم ولا يشارکهم يعني اذکر الله وحدك - 00:45:51

سبح وحدك ولا تشارکهم في التسبیح. فانا ما ادری عن قضیة البدع هذی بیعة يعني قد قد يكون يعني من شأنها انها لا تؤثر يقول نرى بعض المعتمرين يصلون فرادی في ساحة الحرم او خلف الصفوف فهل نأمرهم بالاعادۃ؟ ام يعذرون - 00:46:11

الجهل يعني يصلی وحده؟ نعم. يؤمر بالاعادۃ. ويعلم بان الانسان لا يجوز له ان يصلی وحده. وان الرسول صلی الله علیه وسلم امر من صلی وحده وان يعید الصلاة اذا صلی رجلان في العلم بالتعلم لولا لو لم ينبهوا استمروا على هذا - 00:46:34

والانهم عندهم هنا ما في بأس. لكن اذا اخبروا وعلموا ترکوا ذلك في المستقبل اذا صلی رجلان في صف ثم قطع احدهما صلاته لانتقاض وضوئه او غير ذلك. فما حکم صلاة الآخر - 00:46:57

صف الوحدة؟ نعم. اثنان في صف احدهما خرج انتقض وضوئه. بقى واحد منفردا. والله يبيدو انه يرسل له منفردا لان الواقع انه صلی منفردا فان جاء احدا يصلی وراءه فاذا جاء احد يصلی وراءه والا ان كان امکنه ان يتقدم وان - 00:47:17

ان يكون فيه يعني صفوف اذا كانت ليست متراصۃ كثیرا ودخل بينها ولن يؤثر فانه يفعل ذلك يقول هل يلزم حمل الجنائز مع المشیعین؟ ودفن المیت للحصول على قیراطین من الاجر؟ ام يکفی المشی خلف الجنائز - 00:47:39

والانتظار حتى يفرغ من دفنه. يکفی لو كان لو كان القیراط ما يحصل للذی يحملونها الباقيین ما صار لهم شيء. والاجر يقول من من صلی ومن تجد تبعها حتى فله قیراط ما هي بمسألة خاصة باللی يحملون والذین يحملون لا شيء لهم - 00:47:59

يقول زرت قبر الرسول صلی الله علیه وسلم وصاحبیه مرة واحدة منذ قدمت المدينة فهل هذا صحيح ام الافضل ان اکرر الزيارة؟ لا ابدا. يعني تکرار الزيارة جاء ما يدل على منعه بقوله صلی الله علیه وسلم - 00:48:21

يجعلوا بهم قبورا ولا تتخذوا قبری عیدا وصلوا علي فان صلاتکم تبلغونی حيث کنتم. يعني الشیء الذي تربیدونه من الكلام عليه والصلوة عليه عند قبره تحصنونه وانتم في اماكن بعيدة. لقوله وصلوا علي فان صلاتکم تبلغني حيث کنتم - 00:48:40

يعني صلاتهم وتسليمهم يبلغه بواسطة الملائكة الذين يبلغونه السلام عن امته عليه الصلاة والسلام كما جاء في الحديث الآخر ان لله ملائكة سیاحین يبلغونی عن امته السلام يقول ما هي الساعة الاخیرة لصلوة الضحی قبل الزوال - 00:49:00

آخر اخیر ساعة قبل الزوال يعني الوقت الذي تزول فيه الشمسم لا يجوز الصلاة فيه. قبل الزوال هو اخر قبیل الزوال اذا الوقت الذي يعني تكون الشمس يعني على الرؤوس قائمة في السماء لم يعني يحصل اتجاه الى - 00:49:22

اول حاجة جات اذا جهة الغرب هذا يمنع فيه الصلاة كما قال عليه عليه السلام ثلاثة قال صاحبی ثلاثة اوقات نهانا ان يصلی فيها وان يدفن فيها موتانا عند طلوع الشمس وعند غروب زوالها وعند غروبها - 00:49:41

فذا اه اخر شيء قبیل الزوال واؤل شيء بعد ارتفاع الشمس وافضل ذلك في شدة الحرارة يقول هذا السائل يقول من ليبيا في طريقنا من جدة الى المدينة ادرکتنا صلاة المغرب في الطريق نويت الجمع - 00:49:57

جمع العشاء الى المغرب فصلیت المغرب ثم وجدت جماعة يصلون المغرب فدخلت معهم بنیة العشاء وقد فاتتني رکعة وسلمت مع الامام هل فعلی صحيح ليش يا ابو صحيح ما دام انك دخلت معه وهو وهو يعني ليس ليس قاصر ليس ليس يقصر وانما يأتي بثلاث فان - 00:50:17

يدخل معه وان دخل معه يعني فانه آلا يکتفی يعني آلا اذا دخل معه يعني ما ما يصلی رکعتین آلا معه او يعني يدرك رحلة معه ويصلی وانما لا يدخل معه. لا يدخل معه ويصلی وحده - 00:50:44

هذا يقول في بلادنا يصلون صلاة الجنائز في المقابر. فهل نصل على من كان قد صلي في هذه الحال في مكان آخر
الاصل ان صلاة الجنائز تكون في في اماكن خارج المقابر او تكون في المساجد - [00:51:04](#)

ومن لم يصل على الجنائز في المساجد ولا في مكان الصلاة عليها خارج المقابر. وادركتها ويعني في المقاومة يصل علىها وان قبرت
وهو لم يصل إليها يصل على القبر ايضا كل ذلك جائز لكن لا يصلح ان تكون المقابر اماكن لصلاة الجنائز - [00:51:30](#)

بحيث انه لا يعني مكان الصلاة عليها في المقابر يعني الصلاة عليها اما في المساجد واما في اماكن خاصة لها خارج المقابر ومن فاتته
فانه له ان يصل. لكن كون الناس لا يصلون عليه الا في المقابر ولا يجتمعون في صلاة عليه الا في المقابر. يصلون عليها في - [00:51:52](#)

الذى يصلوا فيه ويدهبون به الى المقابر يسأل عن ورود هذه الاحاديث الضعيفة في كتاب بلوغ المرام مع حكمه عليها بانها سنیدها
ضعيفة جدا لان المقصود من من هذا هو بيان الحكم. الانهم كونهم يذكرون الحديث الصحيح ويدهبون الحديث بين ضعفه حتى يعلم
بانه ضعيف. لانه لو - [00:52:12](#)

الصحيح ثم وجدوا يعني جاء احد لا يعرف وجد هذا الحديث يعني قد يعتبر انه قد يبني عليه لكن اذا بين له انه ضعيف عرف ان انه
لا يجوز العمل به - [00:52:37](#)

يقول اذا صل الامام قاعدا في اول صلاته ثم وجد خفة فقام اثناء الصلاة. فهل يقوم المأمورون معه يعني هم يجلسون ويقوم لا بد
من قيامهم معه اقول في اقامة الناس يقومون معه سبعا له. هم صلوا جالسين تبعا لجلوسه. واذا قام يقومون معه - [00:52:54](#)
يقول احسن الله اليكم ما يحصل الان في الاعراس من لكن هذا الذي يعني فيه يعني الصلاة وراء امام الجالس يعني امام الراتب اذا
بدأ صلاته يعني جالسا يصلون وراءه جلوسا - [00:53:21](#)

واما وغير واما غير الراتب لا يصل احد يعني وهو جالس واما يصل من هو قائم. وكذلك ايضا بالنسبة للامام الاولى له ان يقدم احدا
يصل بالناس وهو قائم. نعم - [00:53:40](#)

ومسألة ضرب الدفع في الاعراس وزيادة على ذلك ما يحصل من الرقص فهل جاء في الشريعة الاذن بذلك للنساء؟ نعم فيما يتعلق
بالدفع جاء الاذن في النساء ولكن لا يعني يحصل تشويش ولا يحصل يعني - [00:53:57](#)

يعني اصوات تسمع معها اصوات النساء يعني اما الدف جاءت به السنة واما الرقص ما نعرف شيئا يدل عليه السقط هل يعوق عنه بعد
ان سقط وقد نفخت فيه الروح؟ اي نعم يعوق عنه - [00:54:16](#)

هل يجوز شراء مصاحف ووضعها في المسجد صدقة عن الميت يمكن يجوز لكن الاماكن التي فيها المصاحف متوفرة مثل المسجد
الحرام والمسجد النبوي التي ليس الانسان يعني يأتي بشيء ويضعف واما يضع في مكان يحتاج اليه. المسألة التي مرت وهي ان
الامام الراتب اذا صل - [00:54:36](#)

بهم جالسا ثم وجد خفة يعني هل يقومون؟ نعم يقومون. لكن عكسها لو ان لهم صلوا يعني آآ صل على بهم قائما ثم حصل له علة فنزل
فانهم يصلون وراءه قياما. لا يجلسون معه - [00:55:03](#)

انه بدأ بالصلاه يعني قائما فيستمرون كما حصل في قصة اه مجيء الرسول صل الله عليه وسلم واه ابو بكر كان يصلى الناس في اول
الصلاه فجلس بجواره ابي بكر وصار هو الامام وتحول ابو بكر الى كونه مأمورا فانهم بقوا على قيامهم. بقوا - [00:55:23](#)

على قيامهم لانهم بدؤوها قياما فاستمروا قياما يقول ابا حميد لامي. تزوجت مرتين وامرني بالطلاق. وقمت بذلك وهي الان
تأمرني بطلاق زوجتي الثالثة. او الزواج عليها. فماذا افعل؟ عليك ان تحرض على - [00:55:43](#)

يعني ارظاء امه وبيان لها يعني اه ما يترتب على ذلك مشقة وما يمكن او يعني شيئا يترتب على ذلك ايضا على الزواج عليها يعني
الانسان آآ يبقي على ما هو عليه ولكن يحرض على ارضا امه - [00:56:08](#)

هل الاب الميت او الام الميتة يرون ويشعرون بما يفعل ابناءهم الرسول صل الله عليه وسلم قال قال الرسول قيل انك لا تدري ما
احدثوا بعده رسول الله صل الله عليه وسلم قيل له انك لا تدري ما احدثوا بعده. يعني فكيف الرسول الان ما يدري هل بعده وهؤلاء

يعرفون ان شيئا حصل من - 00:56:28

احياء الذين وراءهم السؤال الثاني يقول ماذا تعني رؤية الميت في المنام يعني الانسان يرى في المنام ميت وغير ميت. يرى يعني اموات ويرى احياء ولا يعني اعرف يعني ايش - 00:56:54

قد يكون لها يعني هذه وقد تكون يعني من اضغاث الاحلام. لا ادري يقول هل صحيح ان الجماعة تدرك بتكبيرة الاحرام قبل سلام الامام التسليمة الاولى وان في ذلك اجماع - 00:57:14

انا لا اعرف يا جماعة لكن يعني تدرك يعني تكون الانسان ادرك الجماعة ما لم يسلم الامام يقول ابني قد بلغ سن الثامنة من عمره فهل يجب علي ان اوقظه لصلاة الفجر في وقتها؟ علما باني اتعامل معه - 00:57:33

تدريب وهو يصلبي الفجر بعد الاستيقاظ احرص على على استقامته وعلى يعني يعني حته على الصلاة وعلى دعوته اليها يعني من حسن التمييز الحجة والانسان يشب يعني يشيب على ما شب عليه. يعني فان شب على استقامة واستمر عليها سهل عليه ذلك. وان - 00:57:50

يعني شبه على تهاون وعلى يعني انصراف واعراض فانه ينشأ على ذلك. فانت اجتهد في اه توقيظه وعلى مذهب المسجد يعني فهذا هو الذي الذي عليك. ما تقول يعني انه يعني لم يبلغ فانا اتهاون - 00:58:19

معه يعني الرسول يقول المرأة لسبع يضربوهم عليها ابناء عشر. فما دام انه ميز فانت احرص على يعني قيامه بالصلاوة وعلى آآ عدم تهاونه فيها يقول هل يقال في المبتدع الذي بدعته غير مكفرة؟ نقول نحبه على ما عنده من الایمان ونبغضه على ما فيه من البدع - 00:58:39

نعم يقال هذا يعني المؤمن اللي عنده نقص يحب على ما عنده من ايمان ويبغض ما عنده من البدع والفسق لا يقال انه يعني ببغض آآ كلها او انه يحب كلها وانما عنده خير وشر وعنه يعني - 00:59:08

بنقص فهو يحب على معانيه من الخير ويبغض على ما عنده من الشر يقول هل يلزم طالب العلم او هل هل يلزم طالب العلم غيره؟ بتبديع احد معين اذا وجد عنده - 00:59:32

وبدعة واقيمت عليه الحجة كيف يلزم احدا احد؟ يعني ابدا لا ليس لاحد ان يلزم احد ليس لاحد ان يلزم احدا قد يكون هذا الملزم هو المخطئ يقول زوجتي تصلي وتترك الصلاة احيانا فاذا نصحتها صلت ثم تترك الصلاة بعد ذلك. فكيف افعل معها - 00:59:49

اذا كان اذا لم تلتزم بالصلاوة وانما تتركها نهائيا بحيث لا تصليها يعني آآ يعني تتركها ولا توجد الصلاة منها فعليك ان استقامت والا آآ والا طلقها جزاك الله خيرا سبحانك الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - 01:00:18